

قرار لمجلس المنافسة عدد 205/ق/2025 صادر في 24 من جمادى
الأخرة 1447 (15 ديسمبر 2025) المتعلق بتولي شركة
«Hartree Partners Holdings, LP» المراقبة الحصرية
لشركة «Touton SA».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 24 من جمادى
الأخرة 1447 (15 ديسمبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من
القانون رقم 20.13، كما تم تغييره وتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني
 لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس
المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0167/ع.ت.إ/2025 بتاريخ
7 جمادى الأولى 1447 (30 أكتوبر 2025)، المتعلق بتولي شركة
«Hartree Partners Holdings, LP» المراقبة الحصرية لشركة
«Touton SA» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد
رقم 2025/0190 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1447 (31 أكتوبر 2025)،
القاضي بتعيين السيدة سناء بومهمازة مقرررة في الموضوع طبقا
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 21 من جمادى الأولى 1447 (13 نوفمبر 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية
وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 21 من جمادى الأولى 1447
(13 نوفمبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأطراف المعنية
قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من جمادى
الأخرة 1447 (5 ديسمبر 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الاله قشاشي ومقرررة
الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات
والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد
بتاريخ 24 من جمادى الأخرة 1447 (15 ديسمبر 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12،
كما تم تغييره وتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي
بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع
مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولاسيما حينما تكون
قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن
عرض عمومي ؛

• **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Hartree Partners Holdings, LP» هي شركة توصية خاضعة للقانون الأمريكي، والكائن مقرها الرئيسي في C/O Corporation Service Company, 251 Little Falls Drive, Wilmington, DE . Etats-Unis ، والمسجلة بالسجل التجاري عدد 2730518. وتختص هذه الشركة في تجارة السلع الأساسية، كما تنشط كذلك في مجالات الطاقة، والمعادن والطاقة المتجددة علاوة على تدخلها في الأسواق المالية. ويقتصر نشاط الشركة المقتنية في المغرب على مبيعات في أسواق توريد حبوب القهوة، السكر وديس السكر والقطاني علاوة على النشاط التجاري للمجموعة التي تنتهي إليها :

• **الجهة المستهدفة :** «Touton SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي يقع مقرها في 1 rue René Magne, بوردو بفرنسا وهي مسجلة في سجل التجارة والشركات في بوردو تحت عدد 389 422 320. تنشط الشركة في سوق تجارة السلع الزراعية الأساسية، لا سيما الموجهة لقطاع الصناعات الزراعية وبشكل خاص في تجارة القهوة، والكاكاو، والفانيليا، والتوابل والمكونات منها ما هو موجه إلى السوق الوطنية وفق عقود إمداد لشركات مغربية.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يمثل فرصة استثمارية للمجموعة المقتنية لتنوع وتوسيع أنشطتها في مجال المواد الزراعية. كما أن من شأن العملية أن تفتح للشركة المستهدفة آفاقا مهمة لتعزيز نموها وتنوع أنشطتها اعتمادا على القدرة المالية للمجموعة المقتنية وسلاسلها لتموين الواسعة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستنادا إلى الوثائق التي وفرها الطرف المبلغ، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي :

- سوق توريد حبوب القهوة :

- سوق توريد الخميرة السائلة للكاكاو (Liqueur de Cacao) :

- سوق توريد التوابل والمكونات.

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد بيع وشراء تم توقيعه بتاريخ 10 سبتمبر 2025، والذي ينص على شروط تولي شركة «Hartree Partners Holdings» LP المراقبة الحصرية لشركة «Touton SA» ممّا يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Hartree Partners Holdings, LP» المراقبة الحصرية لشركة «Touton SA»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

• **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** «Hartree Bidco (UK), Limited» هي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون الإنجليزي والويلزي، يقع مقرها في Cardinal Place, 100 Victoria Street بلندن، المملكة المتحدة، مسجلة تحت رقم 16639051. وقد تم إنشاؤها لأجل هذه العملية :

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1447 (15 ديسمبر 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعبد محسوسي.

الإضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

العبد محسوسي.

منير مهدي.

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق:

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي ونظراً لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن تحديد الأسواق المعنية يكون على المستوى الوطني، غير أنه ونظراً إلى طبيعة هذه العملية ولغياب أي أثر سلبي لها على المنافسة في السوق المرجعية المعنية فإن تحديد امتدادها الجغرافي يمكن أن يظل مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية وذلك بالنظر للاعتبارات التالية:

- الحصص التراكمية للأطراف في سوق توريد حبوب القهوة لا تتجاوز 11 بالمائة، وهو الأمر الذي لن يترتب عنه إحداث أو تعزيز وضعية هيمنة اقتصادية في الأسواق المعنية أو في جزء مهم منها لا سيما وأن هذه الأسواق تعرف تعدداً للفاعلين ووجود عدد مهم من المتنافسين؛

- كون الشركة المقتنية لا تنشط في سوق توريد خميرة الكاكاو وسوق توريد التوابل والمكونات؛

- عدم وجود أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية أو في جزء مهم منها.

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرها الطرف المبلغ وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0167/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1447 (30 أكتوبر 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Hartree Partners Holdings, LP» المراقبة الحصرية لشركة «Touton SA».

